# قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٥ لسنة ١٩٨٩

بشأن الموافقة على الخطابات المتبادلة الموقعة فى القاهرة
بتاريخ ١٩٨٩/٤/٥ بين جمهورية مصر العربية واليابان والتى
تتيح بمقتضاها الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة
مقدارها ٨٤٠ مليون ين ياباني للمساهمة فى تنفيذ مشروع
تدعيم خدمات الطوارىء الطبية

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

**قرر :**

**( مادة وحيدة )**

ووفق على الخطابات المتبادلة الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/٤/٥ بين جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاها الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ٨٤٠ مليون ين ياباني للمساهمة فى تنفيذ مشروع تدعيم خدمات الطوارىء الطبية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٠٩ ( ٤ مايو سنة ١٩٨٩ ) .

**حسنى مبارك**

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ١٨ شوال سنة ١٤٠٩ الموافق ٢٣ مايو سنة ١٩٨٩

القـــاهرة فى ٥ أبريل ١٩٨٩

**صاحب السـعادة**

**السيد / هيروشى هاشيموتو**

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

**لدى جمهورية مصر العربيـة**

أتشرف بالاحاطة بأننى قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتى تنص على ما يلى :

أتشرف بأن أشير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشـأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعـاون بين البلدين ؛ وأن أقترح بالنيـابة عن حكومة اليابان الترتيبات التـالية :

١ ـ بغرض المسـاهمة فى تنفيذ مشروع تدعيم خدمات الطوارىء الطبيـة ( المشار اليه فيما يلى « بالمشروع » ) بواسـطة حكومة جمهورية مصر العربية، تتيح حكومة اليـابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقـا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بهـا ، منحة تصل قيمتها الى ثمـانى مائة وأربعون مليون ين ( ٨٤٠ر٠٠٠ر٠٠٠ ين ) ، ( والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة » )

٢ ـ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٠ ، الا اذا تم اتفـاق متبادل بين السلطات المعنيـة بالحكومتين على مد هـذه الفترة .

٣ ـ (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجـات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين

المدرجة أدناه ، ويقصد بعبارة الرعايا عند استخدامها فى الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين والأشخاص المصريون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين ) .

(أ) سيارات اسعاف لازمة لتنفيذ المشروع ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار اليها فى (أ) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة فى (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ ــ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا باليين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار اليها فى الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ ــ (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات باليين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة ٤ ( والمشار اليها فيما يلى بـ « العقود التى تم اقرارها » ) فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها ( ويشار اليه فيما بعد بـ « البنك » ) .

(٢) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشـــار اليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هـو تلقى المدفوعات باليين اليابانى من حكومة اليابان والقيـام بالدفع للرعايا اليـابانيين الذين هم أطراف فى العقـود التى تم اقرارها • ويتم الاتفـاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خـلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها •

٦ ـ (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

( أ ) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقـل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطـاق المنحـة •

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخـرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجـات والخدمات فى نطـاق العقود التى تم اقرارها •

(جـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج الى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقـائهم فى جمهورية مصر العربيـة لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بهـا فى جمهورية مصر العربية •

( د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراة فى نطاق المنحةبكفاءة وفاعلية فى تنفيـذ المشروع ، و

(هـ) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيـذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحـة •

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحـة من جمهورية مصر العربيـة •

٧ ــ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى.

كما أتشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربيه الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى.

وأننى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

وكيل أول الوزارة

وزارة التعاون الدولى

( أميمة عبد العزيز )

القـــاهرة فى ٥٠ أبريل ١٩٨٦

صاحب السـعادة

الآنسة / أميمة عبد العزيز

وكيل أول الوزارة

وزارة التعاون الدولى

أتشرف بأن أشير الى المناقشات التى تمت مؤخرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشـأن التعاون الاقتصادى اليابانى المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعـاون بين البلدين ، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التـالية :

١ ـ بغرض المسـاهمة فى تنفيذ مشروع تدعيم خدمات الطوارىء الطبيـة ( المشار اليه فيما يلى بـ «المشروع» ) بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، تتيح حكومة اليـابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقـا للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بهـا ، منحة تصل قيمتها الى ثمـانى مائة وأربعون مليون ين ( ٨٤٠٫٠٠٠٫٠٠٠ ين ) ، ( والمشار اليها فيما يلى بـ « المنحة » )

٢ ـ تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٠ ، الا اذا تم اتفـاق متبادل بين السلطات المعنيـة بالحكومتين على مد هـذه الفترة .

٣ ـ (١) تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء المنتجـات اليابانية أو المصرية وخدمات الرعايا اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه ( ويقصد بعبارة الرعايا عنـد استخدامها فى الترتيبات الحاليـة الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبـارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون فى حالة الرعايا اليابانيين والأشخاص المصريون الطبيعيون أو الاعتباريون فى حالة الرعايا المصريين ) :

(أ) سيارات اسعاف لازمة لتنفيذ المشروع ، و

(ب) خدمات لازمة لنقل المنتجات المشار اليها فى (أ) أعلاه الى موانى فى جمهورية مصر العربية .

(٢) مع عدم الاخلال بما جاء فى نص الفقرة الفرعية (١) أعلاه وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن استخدام المنحة فى شراء المنتجات من الأنواع المذكورة فى (أ) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من دول أخرى غير اليابان أو مصر والخدمات من الأنواع المذكورة فى (ب) من الفقرة الفرعية (١) أعلاه من رعايا دول أخرى غير اليابان أو مصر .

٤ ـ تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها عقودا باليين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار اليها فى الفقرة ٣ وتقوم حكومة اليابان باقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة .

٥ ـ (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات باليين اليابانى لتغطية المستحقات المترتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها بمقتضى العقود التى تم اقرارها طبقا لما نص عليه فى الفقرة ٤ ( والمشار اليها فيما يلى بـ « العقود التى تم اقرارها » ) فى حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى الصرف الأجنبى الذى تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها ( ويشار اليه فيما بعد بـ « البنك » ) .

(٢) تتم المدفوعات المشار اليها فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد الى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار اليه فى الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات باليين اليابانى من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا

اليـابانيين الذين هم أطراف فى العقـود التى تم اقرارها • ويتم الاتفـاق على التفاصيل الاجرائية الخاصة بدائنية ومديونية الحساب من خـلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التى تحددها •

٦ ـ (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الاجراءات اللازمة لـ :

(أ) ضمان التفريغ والافراج الجمركى الفورى فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقـل الداخلى للمنتجات المشتراة فى نطـاق المنحـة •

(ب) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخـرى قد تفرض فى جمهورية مصر العربية ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجـات والخدمات فى نطـاق العقود التى تم اقرارها •

(جـ) منح الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج الى خدماتهم التسهيلات التى قد تكون ضرورية لدخولهم وبقـائهم فى جمهورية مصر العربيـة لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم اقرارها ، طبقا للقوانين والقواعد المعمول بهـا فى جمهورية مصر العربية •

(د) ضمان أن تتم صيانة واستخدام المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة بكفاءة وفاعلية فى تنفيـذ المشروع ، و

(هـ) تحمل كافة المصاريف اللازمة لتنفيـذ المشروع ، فيما عدا تلك التى تغطيها المنحـة •

(٢) لا يعاد تصدير المنتجات المشتراة فى نطاق المنحـة من جمهورية مصر العربيـة •

٧ ـ تتشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للاخطار الكتابى من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد اتمام الاجراءات القانونية اللازمة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والانجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وعند أى اختلاف فى التفسير يعتد بالنص الانجليزى.

وأننى لأنتهز هذه الفرصة لاجدد لسعادتكم التأكيد بعظيم تقديرى .

سفير فوق العادة ومفوض

عن اليابان لدى جمهورية

مصر العربية

( هيروشى هاشيموتو )

# وزارة الخارجية

## قـرار رقـم ٧١ لسنة ١٩٨٩

**نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٥ لسنة ١٩٨٩ الصادر بتاريخ ١٩٨٩/٥/٤ بشـأن الموافقة على الخطابات المتبادلة الموقعـة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/٤/٥ بين جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضـاها الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ٨٤٠ مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع تدعيم خدمات الطوارىء الطبية •

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٩/٥/٢٣

وعلى تصديق رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٩/٥/٢٧

**قـــــرر :**

**( مادة وحيـدة )**

تنشر فى الجريدة الرسـمية الخطابات المتبادلة الموقعـة فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/٤/٥ بين جمهورية مصر العربية واليابان والتى تتيح بمقتضاها الحكومة اليابانية للحكومة المصرية منحة مقدارها ٨٤٠ مليون ين يابانى للمساهمة فى تنفيذ مشروع تدعيم خدمات الطوارىء الطبية •

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٩/٥/٢٧

صدر بتاريخ ١٩٨٩/٧/٤

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية
**د. احمد عصمت عبد المجيد**